

الجزء الأول - الغرض من هذه الدعوة لتقديم عطاءات الخدمات

1. الخلفية

1.1 تُعزز اليونيسف حقوق ورفاه كل طفل في كل ما تقوم به. بالتعاون مع شركائنا، نعمل في 190 دولة ومنطقة لترجمة هذا الالتزام إلى إجراءات عملية، مع تركيز جهودنا بشكل خاص على الوصول إلى الأطفال الأكثر ضعفاً وتهميشاً، بما يعود بالنفع على جميع الأطفال في كل مكان.

2. طلب تقديم العطاءات

2.1 الغرض من هذه الدعوة لتقديم عطاءات الخدمات ("ITBS") هو دعوة لتقديم عطاءات لـ [قوة التعلم: الطاقة الخضراء المرنة وإنترنت الأشياء للتعلم المستمر: الإدارة المتكاملة والمثلى للمياه والطاقة في المدارس.] كما هو مُفصّل بالكامل في الشروط المرجعية/بيان العمل المرفق في الملحق ي]

2.2 تتألف وثيقة ITBS هذه مما يلي:

• الملحق أ: الشروط والأحكام العامة لليونيسف (GTC#s)

• الملحق ب: ملف تعريف موردي اليونيسف ومقاوليها.

• الملحق و: إشعار استلام.

• الملحق ز: بيان عدم وجود عرض.

• الملحق ح: نموذج تسجيل البائع.

• الملحق الأول: الشروط والأحكام باللغة العربية.

• الملحق ي: الشروط المرجعية.

• الملحق ك1: فاتورة الكميات بالدينار العراقي.

• الملحق ك2: فاتورة الكميات بالدولار الأمريكي.

• الملحق ل: معايير التقييم الفني.

2.3 تُعدّ هذه النشرة دعوةً للتعامل، ولا تُفسّر على أنها عرضٌ قابلٌ للقبول، ولا تُنشئ أي حقوق تعاقدية أو قانونية أو تعويضية. لن يكون هناك أي عقد ملزم، بما في ذلك عقد الإجراءات أو أي تفاهم أو ترتيب آخر، بين مقدم العرض واليونيسف، ولن يُنشئ أي شيء في هذه النشرة أو يتعلق بها أي مسؤولية على اليونيسف ما لم يتم توقيع عقد بين اليونيسف ومقدم العرض الفائز.

الجزء الثاني - عملية تقديم العطاءات

1. جدول تقديم العطاءات

1.1 إقرار استلام إشعار العطاء

يرجى من مقدمي العطاءات إبلاغ اليونيسف في أقرب وقت ممكن عن طريق البريد الإلكتروني إلى [علي الأغا على aalagha@unicef.org أسيل الجوادي على aaljawadi@unicef.org وفراس عباس على fabbas@unnicef.org باستلامهم إشعار العطاءات هذا.

هام: لا تُرسل العطاءات إلى الشخص المذكور أعلاه - أي عطاءات تُرسل إلى الشخص المذكور أعلاه ستُستبعد.

1.2 أسئلة من مقدمي العطاءات.

يُطلب من مقدمي العطاءات طرح أي استفسارات تتعلق بهذه النشرة، وذلك عن طريق البريد الإلكتروني [EMAIL] إلى [علي الأغا على aalagha@unicef.org أسيل الجوادي على aaljawadi@unicef.org وفراس عباس على fabbas@unnicef.org آخر موعد لاستلام أي استفسارات هو. [08.10.2025]

هام: لا تُرسل العطاءات إلى الشخص المذكور أعلاه - أي عطاءات تُرسل إلى الشخص المذكور أعلاه ستُستبعد.

يُطلب من مقدمي العطاءات توضيح جميع الأسئلة واختصارها قدر الإمكان.

كما يُتوقع من مقدمي العطاءات إخطار اليونيسف كتابيًا فورًا بأي غموض أو أخطاء أو سهو أو تناقضات أو تناقضات أو أي عيوب أخرى في أي جزء من النشرة، مع تقديم التفاصيل الكاملة. لن يستفيد مقدمو العطاءات من مثل هذه الغموضات أو الأخطاء أو الإغفالات أو التناقضات أو التناقضات أو غيرها من العيوب.

ستقوم اليونيسف بتجميع الأسئلة الواردة. ويجوز لليونيسف، وفقًا لتقديرها، نسخ أي سؤال مجهول المصدر ورده فورًا إلى جميع مقدمي العطاءات المدعويين الآخرين و/أو نشرها على موقع اليونيسف الإلكتروني و/أو الرد على السؤال في مؤتمر تقديم العطاءات. بعد أي مؤتمر تقديم عطاءات، يجوز إعداد وثيقة أسئلة وأجوبة ونشرها على موقع اليونيسف الإلكتروني.

1.3 تعديلات على وثائق ITBS. يجوز لليونيسف، في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العطاءات، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أو استجابةً لتوضيح طلبه مقدم عطاء محتمل، تعديل وثائق ITBS عن طريق التعديل. إذا كانت ITBS متاحة للجمهور عبر الإنترنت، فسيتم أيضًا نشر التعديلات عليها. علاوة على ذلك، سيتم إخطار جميع مقدمي العطاءات المحتملين الذين استلموا وثائق ITBS مباشرةً من اليونيسف كتابيًا بجميع التعديلات على وثائق ITBS. ولإتاحة وقت معقول لمقدمي العطاءات المحتملين لمراعاة التعديل عند إعداد عطاءاتهم، يجوز لليونيسف، وفقًا لتقديرها الخاص، تمديد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

1.4 [مؤتمر تقديم العطاءات]

سيُعقد اجتماع ما قبل تقديم العطاءات يوم 1 أكتوبر 2025، الساعة 11:00 صباحًا، عبر الرابط أدناه:

https://teams.microsoft.com/join/19%3ameeting_Njk2MjBkZjQtOWVjNi00YzI0LWI2YzAtZGY4MjlkMjQ3MDNk%40thread.v2/0?context=%7b%22Tid%22%3a%2277410195-14e1-4fb8-904b-ab1892023667%22%2c%22Oid%22%3a%2245ddca2b-63f4-43f1-ab5c-6aa91f5ed074%22%7d

[1.4/1.5] الموعد النهائي لتقديم العطاءات. آخر موعد لتقديم العطاءات هو:

[١٣ أكتوبر ٢٠٢٥، الساعة ١٢:٠٠ ظهرًا بتوقيت بغداد المحلي]

سيتم رفض أي عطاءات ترد إلى اليونيسف بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

[١.٦/١.٥] فتح العطاءات.

لا يوجد فتح علني للعطاءات.

٢. اللغة

٢.١ يُحرر العرض الذي يُعدّه مقدم العرض، وجميع المراسلات والوثائق المتعلقة به والمتبادلة بينه وبين اليونيسف، باللغة [أدخل اللغة]. ويجوز أن تكون الوثائق الداعمة والمطبوعات التي يُقدّمها مقدم العرض بلغة أخرى، شريطة أن تكون مصحوبة بترجمة مناسبة إلى [أدخل اللغة]. وعند ترجمة العرض، تُعدّ بالنسخة المترجمة من هذه الوثائق الداعمة والمطبوعات على النسخة الأصلية. وتقع مسؤولية الترجمة، بما في ذلك دقتها، على عاتق مقدم العرض وحده.

٣. صلاحية العروض؛ التعديلات والتوضيحات؛ الانسحاب

٣.١ مدة الصلاحية. يجب على مقدمي العروض تحديد مدة صلاحية عرضهم. يجب أن تكون العروض صالحة لمدة لا تقل عن مائة وعشرين (١٢٠) يومًا بعد الموعد النهائي للتقديم. ولن يُنظر في أي عرض صالح لفترة أقصر. ويجوز لليونيسف أن تطلب من مقدم العرض تمديد مدة الصلاحية. يُستبعد عرض مقدمي العطاءات الذين يرفضون تمديد صلاحية عرضهم لعدم صلاحيته.

3.2 تغييرات أخرى. يجب أن تستلم اليونيسف جميع التغييرات على أي عرض قبل الموعد النهائي للتقديم. يجب على مقدم العطاء أن يُشير بوضوح إلى أن العرض المُعدّل هو تعديل ويحل محل النسخة السابقة من العرض، أو أن يُبيّن التغييرات عن العرض الأصلي.

3.3 سحب العرض. يجوز لمقدم العطاء سحب العرض بناءً على طلب مُرسل عبر البريد الإلكتروني أو الفاكس أو طلب كتابي تتلقاه اليونيسف منه قبل الموعد النهائي للتقديم. لا يُحوّل إهمال مقدم العطاء أي حق في سحب العرض بعد فتحه.

3.4 التوضيحات التي تطلبها اليونيسف. أثناء تقييم العطاءات، يجوز لليونيسف، وفقًا لتقديرها المُطلق، طلب توضيحات من أي مقدم عطاء لفهم عرضه بشكل كامل والمساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات. يجوز لليونيسف طلب هذه التوضيحات من خلال مراسلات كتابية، أو طلب مقابلة مع أي مقدم عرض. لن يُطلب أو يُعرض أو يُسمح بأي تغيير في سعر أو محتوى العرض، إلا إذا كان ذلك ضروريًا لتصحيح الأخطاء الحسابية التي تكتشفها اليونيسف.

3.5 المراجع: تحتفظ اليونيسف بالحق في الاتصال بأي أو جميع المراجع التي يقدمها مقدمو العروض، وفي طلب مراجع من مصادر أخرى تراها اليونيسف مناسبة.

4. الأهلية؛ معلومات مقدم العرض

4.1 مقدم العرض: يشير مصطلح "مقدم العرض" إلى الشركات التي تقدم عروضها بموجب هذه النشرة، ويشير مصطلح "العرض" إلى جميع المستندات التي يقدمها مقدم العرض في رده عليها. لن يكون مقدم العرض مؤهلاً للنظر في عرضه إلا إذا التزم بالتعهدات المنصوص عليها في الجزء الخامس من هذه النشرة، بما في ذلك التعهدات المتعلقة بالمعايير الأخلاقية، بما في ذلك تضارب المصالح.

٤.٢ المشروع المشترك، أو الكونسورتيوم، أو الجمعية

(أ) إذا كان مقدم العرض مجموعة من الكيانات القانونية التي ستشكل، أو شكلت، مشروعاً مشتركاً، أو كونسورتيوماً، أو جمعية وقت تقديم العرض، فعلى كل كيان قانوني من هذه الكيانات أن يؤكد في عرضه المشترك ما يلي:

(١) أنه عيّن طرفاً واحداً ليكون كياناً رئيسياً، مُحولاً قانوناً بسلطة إلزام أعضاء المشروع المشترك مجتمعين ومنفردين، وسيتم إثبات ذلك من خلال اتفاقية مشروع مشترك بين الكيانات القانونية، والتي سيتم تقديمها مع العرض؛ و

(٢) في حال فوزه بالعقد، سيُبرم الكيان الرئيسي المُعَيّن العقد مع اليونيسف، التي ستصرف نيابةً عن جميع الكيانات الأعضاء التي تُشكل المشروع المشترك.

(ب) بعد تقديم العرض إلى اليونيسف، لن يتم تغيير الكيان الرئيسي المُحدد لتمثيل المشروع المشترك دون موافقة خطية مسبقة من اليونيسف.

(ج) إذا كان عرض مشروع مشترك هو العرض المُختار للمنح، فسُترسي اليونيسف العقد على المشروع المشترك باسم الجهة الرئيسية المُعَيَّنة. وستُوقَّع الجهة الرئيسية العقد نيابةً عن جميع الجهات الأعضاء الأخرى.

4.3 عروض الجهات الحكومية: تخضع أهلية مُقدّمي العروض المملوكة كليًا أو جزئيًا للحكومة لمزيد من التقييم والمراجعة من قبل اليونيسف، وذلك بناءً على عوامل مُختلفة، مثل التسجيل ككيان مُستقل، ومدى ملكية/حصة الحكومة، وتلقي الدعم، والتفويض، والوصول إلى المعلومات المتعلقة بوثائق ITBS هذه، وغيرها مما قد يُؤدي إلى ميزة غير مُستحقة ضد مُقدّمي العروض الآخرين، ورفض العرض في نهاية المطاف.

٤.٤ العطاءات المقدمة من المنظمات التي يكون مالکها الوحيد موظفًا سابقًا أو متقاعدًا في اليونيسف/الأمم المتحدة. يجب على أي منظمة يكون مالکها الوحيد موظفًا سابقًا أو متقاعدًا في اليونيسف (أو أي منظمة أخرى تابعة للأمم المتحدة) وتقديم عطاء الإفصاح عن هذه الوظيفة السابقة لدى الأمم المتحدة وقت تقديم العطاء. سيعامل أي عطاء من هذا القبيل كما لو كان مقدمًا من فرد لأغراض شروط اليونيسف القياسية للتعاقد مع الموظفين السابقين والمتقاعدين.

٥. إعداد العرض

٥.١ على مقدمي العطاءات الاطلاع جيدًا عند إعداد عطاءاتهم. وفي هذا الصدد، سيضمن مقدمو العطاءات ما يلي:

١٠. الاطلاع على جميع الشروط والمتطلبات وتعليمات التقديم الرسمية الواردة في وثائق ITBS (بما في ذلك قسم التعليمات لمقدمي العطاءات)؛

١٠. مراجعة ITBS للتأكد من امتلاكهم نسخة كاملة من جميع الوثائق؛

مراجعة الأحكام التعاقدية القياسية لليونيسف والشروط والأحكام العامة لعقود اليونيسف (الخدمات) المتعلقة بتوريد الخدمات، والمتاحة للجمهور على موقع اليونيسف الإلكتروني للتوريد :

http://www.unicef.org/supply/index_procurement_policies.html

مراجعة سياسات اليونيسف المتاحة للجمهور على موقع التوريد :

http://www.unicef.org/supply/index_procurement_policies.htmlوينبغي على مقدمي العطاءات،

على وجه الخصوص، الاطلاع على الالتزامات المفروضة على الموردين وموظفيهم ومقاوليهم من الباطن بموجب سياسة اليونيسف لحظر ومكافحة الاحتيال والفساد، وسياسة اليونيسف بشأن السلوك الذي يعزز حماية الأطفال وصونهم؛

حضور أي مؤتمر لتقديم العطاءات إذا كان إلزاميًا بموجب هذه النشرة؛

الاطلاع التام والتأكد من استيفاء متطلبات أي سلطات وقوانين ذات صلة تنطبق، أو قد تنطبق مستقبلاً، على توريد الخدمات. يُقرّ مقدمو العطاءات بأن اليونيسف ومديريها وموظفيها ووكلائها لا يُقدّمون أي تعهدات أو ضمانات (صریحة أو ضمنية) بشأن دقة أو اكتمال هذه النشرة أو أي معلومات أخرى مُقدّمة لمقدمي العطاءات.

5.2 يتحمل مقدم العطاء مسؤولية عدم استيفاء جميع المتطلبات والتعليمات الواردة في وثائق النشرة أو عدم تقديم جميع المعلومات المطلوبة، وقد يؤدي ذلك إلى رفض عرضه.

5.3 يجب أن يكون العرض مُعدّاً وفقاً لصيغة هذه النشرة. يجب على كل مقدم عطاء الرد على الطلبات أو المتطلبات المذكورة، والإشارة إلى فهمه لمتطلبات اليونيسف المعلنة وتأكيد قبوله لها. يجب على مقدم العطاء تحديد أي افتراضات جوهرية تم وضعها عند إعداد عرضه. لا يُقبل تأجيل الرد على أي سؤال أو مسألة إلى أي مرحلة من مراحل التفاوض على العقد. يُعتبر أي بند غير مُحدّد في العرض مقبولاً من قِبل مقدم العطاء. ستؤثر الإجابات غير الكاملة أو غير الكافية، أو عدم الرد، أو تقديم معلومات مغلوطة في الرد على أي أسئلة، على تقييم العرض. ٥.٤ يجب تضمين جميع الإشارات إلى المواد الوصفية في فقرة العرض المناسبة، مع إمكانية تقديم المواد/الوثائق نفسها كملحقات للعرض.

٥.٥ يجب تقديم نموذج دعوة لتقديم عطاءات للخدمات، مُكتملاً وموقعاً، مع العرض. ويجب أن يوقع ممثل مُفوض رسمياً من المنظمة/الشركة على نموذج دعوة لتقديم عطاءات الخدمات.

٥.٦ يجب وضع رقم ITBS على العطاءات بوضوح.

٥.٧ إذا قدمت اليونيسف أوراق الإجابة، فيجب على مقدم العرض تعبئتها.

٥.٨ يُقرّ كل مقدم عرض بأن مشاركته في أي مرحلة من مراحل عملية طلب العروض لهذه الدعوة هي على مسؤوليته الخاصة وعلى نفقته الخاصة. مقدم العرض مسؤول، واليونيسف غير مسؤولة، عن تكاليف إعداد عرضه أو الرد على هذه الدعوة، أو حضور أي مؤتمر لتقديم العطاءات، أو زيارة موقع، أو اجتماعات، أو عروض تقديمية شفوية، بغض النظر عن سير عملية طلب العروض أو نتائجها. ٥.٩ يتضمن عرض مقدم العطاء جميع الملاحق الموسومة التالية:

• الملحق أ: الشروط والأحكام العامة لليونييسف (GTC#s)

• الملحق ب: ج: د: هـ: ملف تعريف مورد ومقاول اليونييسف.

• الملحق و: إشعار الاستلام.

• الملحق ز: بيان عدم تقديم عرض.

• الملحق ح: نموذج تسجيل المورد.

• الملحق ١: الشروط والأحكام باللغة العربية.

• الملحق ي: الشروط المرجعية.

• الملحق ك١: فاتورة الكميات بالدينار العراقي.

• الملحق ك٢: فاتورة الكميات بالدولار الأمريكي.

• الملحق ل: معايير التقييم الفني.

٦. وثائق العطاء؛ السرية

٦.١ تُعتبر هذه النشرة، بالإضافة إلى جميع وثائق العطاء التي يقدمها مقدم العطاء إلى اليونييسف، ملكاً لليونييسف، ولن تُعاد إلى مقدمي العطاءات.

6.2 يجب وضع علامة "سرية" بشكل واضح على المعلومات الواردة في وثائق العطاء، والتي يعتبرها مقدم العطاء معلومات سرية، بجوار الجزء ذي الصلة من النص، وستتعامل اليونييسف مع هذه المعلومات وفقاً لذلك.

6.3 يجب أن يعامل مقدمو العطاءات جميع المعلومات والوثائق المقدمة إلى مقدمي العطاءات من قبل اليونييسف ("مواد ITBS") على أنها سرية. إذا رفض مقدم العطاء الرد على هذه المادة، أو إذا تم رفض العطاء أو فشله، فيجب على مقدم العطاء إعادة جميع مواد ITBS هذه إلى اليونييسف على الفور، أو إتلاف أو حذف جميع مواد ITBS هذه. لا يجوز لمقدم العطاء استخدام مواد ITBS لأي غرض آخر غير غرض إعداد العطاء ولا يجوز له الكشف عن مواد ITBS لأي طرف ثالث، باستثناء: (أ) بموافقة كتابية مسبقة من اليونييسف؛ (ب) عندما يساعد الطرف الثالث مقدم العطاء في إعداد العطاء، شريطة أن يكون مقدم العطاء قد ضمن مسبقاً التزام هذا الطرف بواجب السرية هذا؛ (ج) إذا كانت مواد ITBS ذات الصلة في وقت تقديم هذه المادة في حوزة مقدم العطاء بشكل قانوني من خلال طرف آخر غير اليونييسف؛ (د) إذا كان ذلك مطلوباً بموجب القانون، وبشرط أن يكون مقدم العرض قد أبلغ اليونييسف كتابياً مسبقاً بالتزامه بالإفصاح عن مواد ITBS؛ أو (هـ) إذا كانت مواد ITBS متاحة للعامة بشكل عام، إلا إذا كان ذلك نتيجةً لانتهاك السرية من قبل الشخص الذي استلمها.

7. العطاءات المتعددة والعطاءات من منظمات ذات صلة

7.1 لا يجوز لمقدمي العروض تقديم أكثر من عرض واحد كجزء من عملية ITBS هذه.

7.2 إذا كان مقدم العرض مجموعة من الكيانات القانونية التي ستشكل أو شكلت مشروعًا مشتركًا أو اتحادًا أو جمعية وقت تقديم العرض، فلا يجوز للكيان الرئيسي ولا للكيانات الأعضاء في المشروع المشترك تقديم عرض آخر، سواءً بصفته الخاصة أو ككيان رئيسي أو كيان عضو في مشروع مشترك آخر يقدم عرضًا آخر.

٧.٣ تحتفظ اليونيسف بالحق في رفض عروض منفصلة مقدمة من مقدمي عروض أو أكثر إذا كانوا منظمات مرتبطة، وتبين وجود أي مما يلي:

(أ) لديهم شريك مسيطر واحد على الأقل، أو مدير، أو مساهم مشترك؛ أو

(ب) أي منهم يتلقى أو تلقى أي دعم مباشر أو غير مباشر من الآخر (الآخرين)؛ أو

(ج) تربطهم علاقة ببعضهم البعض، تتيح لواحد أو أكثر من مقدمي العروض الوصول إلى معلومات سرية حول العرض (العروض) الآخر، أو التأثير عليه؛ أو

(د) كانوا متعاقدين من الباطن مع بعضهم البعض، أو قدم أحد المتعاقدين من الباطن مع أحد العروض عرضًا آخر باسمه كمقدم عرض رئيسي؛ أو

(هـ) شارك خبير مقترح للانضمام إلى فريق مقدم عرض واحد في أكثر من عرض واحد تم استلامه لعملية طلب العروض هذه.

الجزء الثالث - ترسية العطاءات/البيت فيها

١. ترسية العطاءات

١.١ التقييم

تُجري اليونيسف التقييم وفقاً للوائحها وقواعدها وممارساتها، وتتخذ جميع القرارات وفقاً لتقديرها الخاص.

بعد فتح العطاءات علناً، ستجري اليونيسف الخطوات التالية بالترتيب التالي:

أولاً، ستُقيم اليونيسف كل عطاء للتأكد من امتثاله للمتطلبات الإلزامية الواردة في هذه النشرة. ستُعتبر الردود التي لا تُلبي جميع المتطلبات الإلزامية غير مُطابقة، وسيتم رفضها في هذه المرحلة دون أي دراسة إضافية. قد يؤدي عدم الامتثال لأي من الشروط والأحكام الواردة في هذه النشرة، بما في ذلك تقديم جميع المعلومات المطلوبة، إلى استبعاد الرد أو العطاء من الدراسة الإضافية.

ثانياً، ستُقيم اليونيسف العطاءات للتأكد من امتثالها للمتطلبات الفنية المنصوص عليها في هذه النشرة، وستجري تقييماً تجارياً.

بعد ذلك، ستُرسي اليونيسف (مع مراعاة حقوقها المختلفة المفصلة في هذه النشرة) العقد على البائع (أو البائعين) الذي يُقدم أقل سعر للعطاء (أو العطاءات) المُطابق من الناحية الفنية.

1.2 العطاءات الجزئية [[لن تقبل اليونيسف عروضاً جزئية]]

1.3 الترتيبات المتعددة. تحتفظ اليونيسف بالحق في ترتيبات متعددة لأي خدمة (خدمات) عندما ترى أن ذلك في مصلحتها.

1.4 إشعار الترسية. ستُخطر اليونيسف فقط مقدمي العطاءات الذين رُسي عليهم العقد (العقود) نتيجةً لعملية طلب العروض هذه؛ ويجوز لليونيسف، دون إلزام، إخطار مقدمي العطاءات الآخرين بنتيجة عملية طلب العروض هذه.

2. الشروط والأحكام العامة للعقد (الخدمات)

2.1 تُطبق الشروط والأحكام العامة لليونيسف للعقد (الخدمات) على أي عقود تُمنح بموجب هذه النشرة. بتوقيع كل مقدم عطاء على نموذج الدعوة لتقديم عطاءات للخدمات، يُعتبر موافقته على الشروط والأحكام العامة لليونيسف (الخدمات) مؤكدًا. يتفهم مقدم العرض أنه إذا اقترح أي تعديلات أو شروط إضافية على الشروط والأحكام العامة لليونيسف (الخدمات)، فيجب تفصيلها بوضوح في العرض وقد تؤثر سلبًا على تقييم العرض.

٣. حقوق اليونيسف

٣.١ تحتفظ اليونيسف بالحقوق التالية:

- (أ) قبول أي عرض، كليًا أو جزئيًا؛ رفض أي عرض أو جميعه؛ أو إلغاء عملية طلب العروض هذه بالكامل؛
- (ب) التحقق من أي معلومات واردة في رد مقدم العرض (ويلتزم مقدم العرض بالتعاون المعقول مع اليونيسف في هذا التحقق)؛
- (ج) إبطال أي عرض مقدم من مقدم عرض، وفقًا لرأي اليونيسف وحدها، لم ينفذ سابقًا بشكل مرضٍ أو لم يُكمل العقود في الوقت المحدد، أو تعتقد اليونيسف أنه غير قادر على تنفيذ العقد؛
- (د) إبطال أي عرض، وفقًا لرأي اليونيسف وحدها، لا يفي بالمتطلبات والتعليمات الواردة في هذه النشرة؛
- (هـ) سحب أي عطاء مُقدم لمقدم عرض في أي وقت حتى يتم توقيع العقد معه. اليونيسف غير مُلزَمة بتقديم أي مبرر، ولكنها ستُرسل إشعارًا قبل أي سحب للعطاء.

٣.٢ لا تتحمل اليونيسف مسؤولية أي مقدم عطاء عن أي تكاليف أو نفقات أو خسائر يتكبدها أو يتحملها فيما يتعلق بهذه الوثيقة أو عملية طلب العروض، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي تكاليف أو نفقات أو خسائر يتكبدها نتيجة ممارسة اليونيسف لأي من حقوقها المنصوص عليها في الفقرة ٣.١ أعلاه.

الجزء الرابع - المتطلبات

١. السعر والدفع

١.١ السعر. تُعامل رسوم الخدمات والمنتجات النهائية على أنها شاملة لجميع التكاليف أو النفقات أو الرسوم أو الأتعاب التي قد يتكبدها مقدم العطاء فيما يتعلق بأداء العمل. يُدعى مقدم العطاء إلى تقديم أي خصومات غير مشروطة. علاوة على ذلك، يجوز لمقدم العطاء تقديم خصومات على الدفع المبكر، أي الدفع خلال فترة زمنية محددة أسرع من مدة الدفع القياسية لليونيسف وهي ٣٠ يومًا.

١.٢ شروط الدفع لا يجوز إصدار الفواتير لليونيسف إلا بعد تقديم الخدمات (أو مكوناتها) وتسليم المخرجات (أو أقساط المخرجات) (أ) وفقًا للعقد، و(ب) بما يُرضي اليونيسف. شروط الدفع القياسية هي صافي 30 يومًا من تاريخ استلام الفاتورة. سيتم الدفع عن طريق التحويل المصرفي بعملة العقد.

يقترح مُقدم العطاء جدول دفع للعقد مرتبطًا بمراحل تنفيذ واضحة و/أو مخرجات مُحددة في وثيقة مرجعية/بيان العمل.

1.3 العملة. (أ) يجب أن تكون عملة العطاء بالدينار العراقي. يجب تسعير جميع بنود جداول الكميات بالدينار العراقي للشركات العراقية، بينما يجب تسعيرها بالدولار الأمريكي لمقدمي العطاءات الدوليين، وذلك لتوحيد المعاملات المالية وتسهيل إدارة الميزانية بوضوح طوال دورة حياة المشروع.

(ب) إذا سمحت الفقرة (أ) أعلاه صراحةً باستخدام عملتين محددتين أو أكثر للعطاءات، فسيتم، لأغراض التقييم فقط، تحويل العروض المقدمة بعملة غير الدولار الأمريكي إلى الدولار الأمريكي باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة وقت تقديم العطاءات.

1.4 الضرائب. تنص المادة الثانية، البند 7، من اتفاقية الامتيازات والحصانات، من جملة أمور، على أن الأمم المتحدة، بما في ذلك اليونيسف كهيئة فرعية، معفاة من جميع الضرائب المباشرة، باستثناء رسوم خدمات المرافق العامة، ومعفاة من القيود الجمركية والرسوم الجمركية والرسوم المماثلة فيما يتعلق بالسلع المستوردة أو المصدرة للاستخدام الرسمي. يجب أن تكون جميع الأسعار/الأسعار الواردة في العطاء صافية من أي ضرائب مباشرة وأي ضرائب ورسوم أخرى، ما لم يُنص على خلاف ذلك في وثائق ITBS.

2. التنفيذ

2.1 عدم الاعتماد. باستثناء ما هو منصوص عليه صراحةً في وثائق ITBS ، لن تكون اليونيسف مُلزَمة بتقديم أي مساعدة للمقاول، ولا تُقدَّم أي تعهدات بشأن توافر أي مرافق أو معدات أو مواد أو أنظمة أو تراخيص قد تُساعد أو تُفيد في أداء العمل. إذا احتاج مُقدِّم العطاء إلى أي مرافق أو معدات أو مواد أو أنظمة أو تراخيص للقيام بالعمل، فيجب توضيح ذلك صراحةً في عطاءه.

2.2 المقاولون من الباطن: يجب على مُقدِّمي العطاءات تحديد أي منتجات قد يُقدِّمونها بأنفسهم، ولكن مصدرها مُورَد و/أو بلد آخر في عطاءاتهم. علاوةً على ذلك، يجب على مُقدِّمي العطاءات تحديد أي تعاقدات من الباطن مُخطط لها لتقديم خدمات. ستراجع اليونيسف جميع ترتيبات التعاقد من الباطن كجزء من تقييمها للعطاء.

٢.٣ الخبراء. إذا طُلب ذلك في وثيقة المرجعية/بيان العمل، يجب على كل خبير رئيسي مطلوب في وثيقة المرجعية/بيان العمل توقيع بيان الحصرية والتوافر. والغرض من بيان الحصرية والتوافر هو كما يلي:

(أ) يجب ألا يكون الخبراء الرئيسيون المقترحون في العطاء جزءًا من أي عطاء آخر مقدم من مقدم عطاءات لعملية ITBS هذه. لذلك، يجب عليهم الالتزام حصريًا بمقدم العطاء.

(ب) يجب على كل خبير رئيسي أيضًا التعهد بالتواجد والقدرة والرغبة في العمل طوال الفترة المتوقعة لمساهمته خلال تنفيذ العقد، كما هو موضح في وثيقة المرجعية/بيان العمل والعطاء.

بعد اختيار عطاء بناءً جزئيًا على تقييم الخبراء الرئيسيين المقدمين في العطاء، تتوقع اليونيسف أن يتم تنفيذ العقد من قبل هؤلاء الخبراء تحديدًا. بما أن التاريخ المتوقع للتعبئة مُحدد في دليل إجراءات العطاءات، فإن اليونيسف لن تنتظر في طلبات الاستبدال بعد الموعد النهائي لتقديم العروض إلا في حالات التأخير غير المتوقع في تاريخ البدء الخارج عن إرادة مقدم العرض، أو في حالات استثنائية بسبب عجز خبير رئيسي لأسباب صحية أو قوة القاهرة أو ظروف أخرى قد تبرر الاستبدال والتي لن يكون لها أي تأثير على اختيار العرض. لن تُقبل رغبة مقدم العرض في الاستعانة بخبير في مشروع آخر، أو تغيير رأي الخبير بشأن العقد، كسبب لاستبدال أي من الخبراء الرئيسيين.

2.4. المشاريع المشتركة. يجب أن يُحدد وصف تنظيم المشروع المشترك/الائتلاف/الجمعية بوضوح الدور المتوقع لكل كيان من الكيانات في المشروع المشترك في تلبية متطلبات دليل إجراءات العطاءات هذا، سواءً في العرض أو في اتفاقية المشروع المشترك. ستخضع جميع الكيانات التي يتألف منها المشروع المشترك لتقييم الأهلية والتأهيل من قبل اليونيسف.

عندما يعرض مشروع مشترك سجله الحافل وخبرته في مشروع مماثل لما هو مطلوب في هذه اللائحة، فعليه تقديم هذه المعلومات على النحو التالي:

أ) العقود التي نفذها المشروع المشترك معاً؛

ب) العقود التي نفذها كل كيان من كيانات المشروع المشترك والمتوقع أن يشارك في أداء الخدمات المحددة في هذه اللائحة.

لا تُعتبر العقود السابقة التي أبرمها خبراء فرديون يعملون بشكل خاص، والذين يرتبطون بشكل دائم أو مؤقت بأي من الشركات الأعضاء، بمثابة خبرة للمشروع المشترك أو أعضائه، بل يُطلب من الخبراء أنفسهم فقط عند تقديمهم لمؤهلاتهم الفردية.

3. التعويضات المقطوعة

3.1. التعويضات المقطوعة أي عقود تُمنح بموجب هذه النشرة ستتضمن البند التالي المتعلق بالتعويضات المقطوعة:

بالإضافة إلى الحقوق والتعويضات الأخرى لليونيسف، ودون المساس بها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تلك المنصوص عليها في الشروط والأحكام العامة للعقد (الخدمات) لليونيسف، إذا لم يلتزم المتعاقد بتقديم الخدمات أو المنتجات وفقاً للجدول الزمني المحدد في العقد، أو إذا قررت اليونيسف أن الخدمات أو المنتجات لا تتوافق مع متطلبات العقد، يحق لليونيسف المطالبة بتعويضات مقطوعة من المتعاقد، ويجوز لليونيسف، وفقاً لتقديرها، أن يدفع المتعاقد هذه التعويضات المقطوعة لليونيسف، أو أن تخصصها من فاتورة (فواتير) المتعاقد. تُحسب هذه التعويضات النقدية على النحو التالي: نصف واحد بالمائة (0.5%) من قيمة العقد عن الخدمات والمنتجات المتأخرة عن كل يوم تأخير، أو في حالة الرسوم المحسوبة على أساس زمني، نصف واحد بالمائة (0.5%) من القيمة الزمنية لجميع موظفي المقاول المطلوبين لتقديم الخدمات والمنتجات

ذات الصلة، حتى تنفيذ الخدمات أو تسليم المنتجات المطابقة، بحد أقصى عشرة بالمائة (10%) من قيمة العقد. ولا يُعفي دفع أو خصم هذه التعويضات النقدية المقاول من أيّ من التزاماته أو مسؤولياته الأخرى بموجب العقد.

٢.٣ الخبراء. إذا طُلب ذلك في وثيقة المرجعية/بيان العمل، يجب على كل خبير رئيسي مطلوب في وثيقة المرجعية/بيان العمل توقيع بيان الحصرية والتوافر. والغرض من بيان الحصرية والتوافر هو كما يلي:

(أ) يجب ألا يكون الخبراء الرئيسيون المقترحون في العطاء جزءًا من أي عطاء آخر مقدم من مقدم عطاءات لعملية ITBS هذه. لذلك، يجب عليهم الالتزام حصريًا بمقدم العطاء.

(ب) يجب على كل خبير رئيسي أيضًا التعهد بالتواجد والقدرة والرغبة في العمل طوال الفترة المتوقعة لمساهمته خلال تنفيذ العقد، كما هو موضح في وثيقة المرجعية/بيان العمل والعطاء.

بعد اختيار عطاء بناءً جزئيًا على تقييم الخبراء الرئيسيين المقدمين في العطاء، تتوقع اليونيسف أن يتم تنفيذ العقد من قبل هؤلاء الخبراء تحديدًا. بما أن التاريخ المتوقع للتعبئة مُحدد في دليل إجراءات العطاءات، فإن اليونيسف لن تنتظر في طلبات الاستبدال بعد الموعد النهائي لتقديم العروض إلا في حالات التأخير غير المتوقع في تاريخ البدء الخارج عن إرادة مقدم العرض، أو في حالات استثنائية بسبب عجز خبير رئيسي لأسباب صحية أو قوة القاهرة أو ظروف أخرى قد تبرر الاستبدال والتي لن يكون لها أي تأثير على اختيار العرض. لن تُقبل رغبة مقدم العرض في الاستعانة بخبير في مشروع آخر، أو تغيير رأي الخبير بشأن العقد، كسبب لاستبدال أي من الخبراء الرئيسيين.

2.4 المشاريع المشتركة. يجب أن يُحدد وصف تنظيم المشروع المشترك/الائتلاف/الجمعية بوضوح الدور المتوقع لكل كيان من الكيانات في المشروع المشترك في تلبية متطلبات دليل إجراءات العطاءات هذا، سواءً في العرض أو في اتفاقية المشروع المشترك. ستخضع جميع الكيانات التي يتألف منها المشروع المشترك لتقييم الأهلية والتأهيل من قبل اليونيسف.

عندما يعرض مشروع مشترك سجله الحافل وخبرته في مشروع مماثل لما هو مطلوب في هذه اللائحة، فعليه تقديم هذه المعلومات على النحو التالي:

(أ) العقود التي نفذها المشروع المشترك معًا؛

(ب) العقود التي نفذها كل كيان من كيانات المشروع المشترك والمتوقع أن يشارك في أداء الخدمات المحددة في هذه اللائحة.

لا تُعتبر العقود السابقة التي أبرمها خبراء فريديون يعملون بشكل خاص، والذين يرتبطون بشكل دائم أو مؤقت بأي من الشركات الأعضاء، بمثابة خبرة للمشروع المشترك أو أعضائه، بل يُطلب من الخبراء أنفسهم فقط عند تقديمهم لمؤهلاتهم الفردية.

الجزء الخامس - تصريحات مقدم العرض

1. السعر - العميل الأكثر تفضيلاً

1.1 يُقر مقدم العرض بأن الرسوم والأسعار والتكاليف وشروط التسعير ذات الصلة المتعلقة بالخدمات المحددة في العرض هي أفضل شروط التسعير المتاحة لأي عميل لديه (أو لأي من شركاته التابعة). إذا حصل أي عميل آخر لديه (أو لأي من شركاته التابعة) في أي وقت خلال مدة أي عقد ناتج عن العرض على شروط تسعير أفضل من تلك المقدمة لليونيسف، فسُيجري مقدم العرض تعديلاً بأثر رجعي للرسوم وشروط التسعير ذات الصلة بموجب العقد لتتوافق مع الشروط الأكثر تفضيلاً، وسيُسدّد مقدم العرض لليونيسف فوراً أي مبالغ مستحقة لها نتيجةً لهذا التعديل الرجعي للرسوم.

٢. الإقرارات العامة

بتقديمه عطاءه استجابةً لهذه النشرة، يُؤكد مُقدّم العطاء لليونيسف ما يلي في الموعد النهائي للتقديم:

٢.١ يمتلك مُقدّم العطاء (أ) السلطة الكاملة والصلاحيّة لتقديم العطاء وإبرام أي عقد ناتج عنه، و(ب) جميع الحقوق والتراخيص والصلاحيات والموارد اللازمة، حسب الاقتضاء، لتطوير الخدمات وتوفيرها وتوفيرها، وللوفاء بالتزاماته الأخرى بموجب أي عقد ناتج عنه. لم يُبرم مُقدّم العطاء، ولن يُبرم، أي اتفاقية أو ترتيب يُقيّد أو يُقيّد حقوق أي شخص في استخدام أو بيع أو التصرف أو التعامل بأي شكل آخر مع أي خدمة أو مُنتج أو نتيجة قد يتم الحصول عليها بموجب أي عقد ناتج عنه.

٢.٢ جميع المعلومات التي قدّمها لليونيسف بشأن الخدمات ومُقدّم العطاء صحيحة ودقيقة وغير مُضللة.

٢.٣ يتمتع مُقدّم العطاء بالملاءة المالية والقدرة على تقديم الخدمات لليونيسف وفقاً للمتطلبات الموضحة في هذه النشرة.

٢.٤ استخدام أو تقديم الخدمات لا ينتهك ولن ينتهك أي براءة اختراع أو تصميم أو اسم تجاري أو علامة تجارية.

٢.٥ تطوير وتقديم الخدمات يتوافق، ويتوافق، وسيتوافق مع جميع القوانين والقواعد واللوائح المعمول بها.

٢.٦ يلتزم مقدم العرض بالوفاء بالتزاماته مع مراعاة مصالح اليونيسف على أكمل وجه، ويمتنع عن أي إجراء قد يؤثر سلبًا على اليونيسف أو الأمم المتحدة.

٢.٧ يمتلك مقدم العرض الموظفين والخبرة والمؤهلات والمرافق والموارد المالية وجميع المهارات والموارد الأخرى اللازمة للوفاء بالتزاماته بموجب أي عقد ناتج.

٢.٨ يوافق مقدم العرض على الالتزام بقرارات اليونيسف، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، القرارات المتعلقة بما إذا كان عرضه يلبي المتطلبات والتعليمات الواردة في هذه النشرة ونتائج عملية التقييم.

3. التعويضات المقطوعة

3.1 التعويضات المقطوعة أي عقود تُمنح بموجب هذه النشرة ستضمن البند التالي المتعلق بالتعويضات المقطوعة:

بالإضافة إلى الحقوق والتعويضات الأخرى لليونيسف، ودون المساس بها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تلك المنصوص عليها في الشروط والأحكام العامة للعقد (الخدمات) لليونيسف، إذا لم يلتزم المتعاقد بتقديم الخدمات أو المنتجات وفقًا للجدول الزمني المحدد في العقد، أو إذا قررت اليونيسف أن الخدمات أو المنتجات لا تتوافق مع متطلبات العقد، يحق لليونيسف المطالبة بتعويضات مقطوعة من المتعاقد، ويجوز لليونيسف، وفقًا لتقديرها، أن يدفع المتعاقد هذه التعويضات المقطوعة لليونيسف، أو أن تخصصها من فاتورة (فواتير) المتعاقد. تُحسب هذه التعويضات النقدية على النحو التالي: نصف واحد بالمائة (0.5%) من قيمة العقد عن الخدمات والمنتجات المتأخرة عن كل يوم تأخير، أو في حالة الرسوم المحسوبة على أساس زمني، نصف واحد بالمائة (0.5%) من القيمة الزمنية لجميع موظفي المقاول المطلوبين لتقديم الخدمات والمنتجات ذات الصلة، حتى تنفيذ الخدمات أو تسليم المنتجات المطابقة، بحد أقصى عشرة بالمائة (10%) من قيمة العقد. ولا يُعفي دفع أو خصم هذه التعويضات النقدية المقاول من أيٍّ من التزاماته أو مسؤولياته الأخرى بموجب العقد.

٣. المعايير الأخلاقية

تشتريط اليونيسف على جميع مقدمي العطاءات الالتزام بأعلى معايير الأخلاقيات المهنية طوال عملية طلب العطاءات، وكذلك طوال مدة أي عقد قد يُمنح نتيجةً لهذه العملية. كما تعمل اليونيسف بنشاط على تشجيع مورديها على تبني سياسات صارمة لحماية الأطفال وصونهم ومنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين وحظرهما.

بتقديمه عرضه استجابةً لهذه النشرة، يُقدم مقدم العطاء التعهدات والضمانات التالية لليونيسف حتى الموعد النهائي للتقديم:

٣.١ فيما يتعلق بجميع جوانب عملية طلب العطاءات، أفصح مقدم العطاء لليونيسف عن أي موقف قد يُشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً في المصالح، أو يُمكن اعتباره تضارباً في المصالح. على وجه الخصوص، أفصح مقدم العرض لليونيسف عما إذا كان قد تم التعاقد معه أو مع أي من الشركات التابعة له، أو سبق له التعاقد، من قبل اليونيسف لتقديم خدمات لإعداد التصميم والمواصفات وتحليل/تقدير التكاليف وغيرها من الوثائق المستخدمة في شراء الخدمات المطلوبة بموجب هذه النشرة؛ أو ما إذا كان قد شارك هو أو أي من الشركات التابعة له في إعداد و/أو تصميم البرنامج/المشروع المتعلق بالخدمات المطلوبة بموجب هذه النشرة.

3.2 لم يحصل مقدم العرض، أو يحاول الحصول، دون وجه حق، على أي معلومات سرية تتعلق بعملية طلب العروض وأي عقد قد يُمنح نتيجةً لهذه النشرة.

3.3 لم يتلقَ أي مسؤول في اليونيسف أو أي منظمة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة من مقدم العرض أو نيابةً عنه، ولن يُعرض عليه من قبل مقدم العرض أو نيابةً عنه، أي منفعة مباشرة أو غير مباشرة تتعلق بهذه النشرة، بما في ذلك منح العقد لمقدم العرض. تشمل هذه المنفعة المباشرة أو غير المباشرة، على سبيل المثال لا الحصر، أي هدايا أو خدمات أو ضيافة. ٣.٤ تم الالتزام بالمتطلبات التالية المتعلقة بمسؤولي اليونيسف السابقين، وسيتم الالتزام بها:

(أ) خلال فترة العام الواحد (١) بعد انفصال أي مسؤول عن اليونيسف، لا يجوز لمقدم العرض تقديم عرض عمل مباشر أو غير مباشر لذلك المسؤول إذا كان ذلك المسؤول، خلال السنوات الثلاث السابقة لانفصاله عن اليونيسف، مشاركاً في أي جانب من جوانب عملية مشتريات اليونيسف التي شارك فيها مقدم العرض.

(ب) خلال فترة العامين (٢) بعد انفصال أي مسؤول عن اليونيسف، لا يجوز لهذا المسؤول السابق، بشكل مباشر أو غير مباشر نيابةً عن مقدم العرض، التواصل مع اليونيسف، أو عرض أي مسائل كانت ضمن مسؤولياته أثناء عمله في اليونيسف عليها.

٣.٥ لا يخضع مقدم العرض أو أي من الشركات التابعة له أو موظفيه أو مديره لأي عقوبة أو إيقاف مؤقت عن العمل تفرضه أي منظمة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة أو أي منظمة حكومية دولية أخرى. يُفصح مُقدّم العرض لليونيسف فوراً في حال خضوعه أو خضوع أيٍّ من الشركات التابعة له أو موظفيه أو مديره لأي عقوبة أو تعليق مؤقت خلال مدة أي عقد ناتج عن ذلك. إذا خضع مُقدّم العرض أو أيٍّ من الشركات التابعة له أو موظفيه أو مديره لأي عقوبة أو تعليق مؤقت خلال مدة العقد، يحق لليونيسف تعليق العقد لمدة تصل إلى ثلاثين (30) يوماً أو إنهاء العقد، وفقاً لاختيارها المُنفرد، بأثر فوري عند تسليم مُقدّم العرض إشعاراً كتابياً بالتعليق أو الإنهاء، حسب مقتضى الحال. إذا اختارت اليونيسف تعليق العقد، يحق لها إنهاء العقد في نهاية فترة التعليق التي تبلغ ثلاثين (30) يوماً وفقاً لاختيارها المُنفرد.

3.6 سيلتزم مُقدّم العرض بما يلي: (أ) الالتزام بأعلى معايير الأخلاق؛ (ب) بذل قصارى جهده لحماية اليونيسف من الاحتيال، في عملية طلب العروض وفي أداء أي عقد ناتج عن ذلك؛ و(ج) الامتثال للأحكام المعمول بها في سياسة اليونيسف لحظر ومكافحة الاحتيال والفساد، والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع اليونيسف الإلكتروني : http://www.unicef.org/supply/index_procurement_policies.html. يلتزم مقدم العرض بعدم الانخراط في أي سلوك فاسد أو احتيالي أو قسري أو تواطئي أو معرقل، وبضمن عدم انخراط موظفيه أو وكلائه أو مقاوليه من الباطن في أي سلوك فاسد أو احتيالي أو قسري أو تواطئي أو معرقل، وفقاً لما هو مُعرّف في سياسة اليونيسف لحظر ومكافحة الاحتيال والفساد.

3.7 يلتزم مقدم العرض بجميع القوانين والأنظمة والقواعد واللوائح المتعلقة بمشاركته في هذا الطلب، وبمدونة قواعد سلوك موردي الأمم المتحدة) المتاحة على موقع سوق الأمم المتحدة العالمي. (www.ungm.org -

3.8 لا يجوز للمتقدم أو أي من الشركات التابعة له، بشكل مباشر أو غير مباشر، (أ) ممارسة تتعارض مع الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك المادة 32، أو اتفاقية العمل الدولية.

٣.١٠ يؤكد مقدم العرض اطلاعه على سياسة اليونيسف بشأن السلوك الذي يعزز حماية الأطفال وصونهم. ويضمن مقدم العرض فهم موظفيه لمتطلبات الإخطار المتوقعة منهم، ويضع ويحافظ على التدابير المناسبة لتعزيز الامتثال لهذه المتطلبات. كما سيتعاون مقدم العرض مع اليونيسف في تنفيذ هذه السياسة.

٣.١١ يُبلغ مقدم العرض لليونيسف فور علمه بأي حادث أو بلاغ يتعارض مع التعهدات والتأكيدات الواردة في هذه المادة ٣.

٣.١٢ يُشكل كل حكم من أحكام المادة ٣ من الجزء الخامس شرطاً أساسياً للمشاركة في عملية طلب العروض هذه. في حال مخالفة أي من هذه الأحكام، يحق لليونيسف استبعاد مقدم العرض من عملية طلب العروض هذه و/أو أي عملية طلب عروض أخرى، وإنهاء أي عقد قد يكون مُنح نتيجةً لهذه العملية، فور إخطاره بذلك، دون أي مسؤولية عن رسوم إنهاء أو أي نوع من المسؤولية. بالإضافة إلى ذلك، قد يُمنع مقدم العرض من التعامل مع اليونيسف وأي كيان آخر تابع لمنظومة الأمم المتحدة في المستقبل.

4.التدقيق

4.1 يجوز لليونيسف، من وقت لآخر، إجراء عمليات تدقيق أو تحقيقات تتعلق بأي جانب من جوانب العقد المُرسى فيما يتعلق بهذه النشرة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، منح العقد وامتثال مقدم العرض لأحكام المادة 3 أعلاه. يلتزم مقدم العرض بالتعاون الكامل وفي الوقت المناسب مع أي عمليات تدقيق أو تحقيقات من هذا القبيل، بما في ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) إتاحة موظفيه وأي بيانات ووثائق ذات صلة لأغراض عمليات التدقيق أو التحقيقات هذه، في أوقات معقولة وبشروط معقولة، ومنح اليونيسف والجهات التي تُجري عمليات التدقيق أو التحقيقات هذه إمكانية الوصول إلى مقر مقدم العرض في أوقات معقولة وبشروط معقولة فيما يتعلق بإتاحة موظفيه وأي بيانات ووثائق ذات صلة. يلتزم مقدم العرض بالزام مقاوليه من الباطن ووكلائه بالتعاون بشكل معقول مع أي عمليات تدقيق أو تحقيقات تُجريها اليونيسف.